

أدلة معتقد أبي حنيفة

ومنها أنه قد ثبت عن جماعة كانوا في زمن الجاهلية أنهم تحنفوا وتدينوا بدين إبراهيم عليه السلام وتركوا الشرك فما المانع من أن يكون أبوا النبي سلكوا سبيلهم في ذلك . قلت بعدما كان مستدلا قاطعا رجع فصار مانعا . وهذا مسلكه أهون من بيت العنكبوت ولا يصلح أن يقال مثل هذا إلا في البيوت إذ حديث مسلم ينادي على خلاف ذلك وبقية ما ذكرنا من الدلالات في الآيات والأحاديث يرد احتمال خلاف ما هنالك لأن الحافظ أبا الفرج ابن الجوزي ذكر في التلخيص تسمية من رفض عبادة الأصنام في الجاهلية .

أبو بكر الصديق زيد بن عمرو بن نفيل عبيد الله بن جحش عثمان بن الحويرث ورقة بن نوفل رباب بن البراء الشمني أمية بن أبي الصلت أسعد بن كرب الحميري قس بن ساعدة الإيادي أبو قيس بن صرمة . . . انتهى .

ولو كانا من هذا القبيل لكان ذكرهما أولى في مقام التعليل .

هذا وقد روى ابن إسحاق وأصلحه في الصحيح تعليقا عن أسماء بنت أبي بكر Bهما قالت